

03511 - حكم كشف الرجل على أخوات زوجته إذا رضعن منها -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

لقد ارضعت اخواتي من ابي ثلاث ايام بلياليها. كل واحدة منهن وهن ثلاث بنات. حيث انه في ذلك لا توجد رضاعات وامهن كانت

مريضة ولا تستطيع ان ترضعن. وانا كلما ارضعت واحدا منهن استسمحت - [00:00:00](#)

والان يسلمن على زوجي وانا عنده. هل عليه شيء؟ افيدونا افادكم الله. ليس عليه بأس لانهن حين لانهن بنات لارضاعك لهن هن اهاوكفي وهن ايضا بناتي وبنات الزوج وضاعت في هذه الايام الثلاثة في لياليهم بلغت خمسا فاكتر من كل واحد. مم. خمس رضعات

لكل واحدة. اذا كنت - [00:00:20](#)

كل واحدة انها مرة او اكثر هن بناتك وبنات زوجك مع انهن اخوات اخوات من النسب وبنات من الرضاعة وهن محارم الله نعم -

[00:00:50](#)